

الرقم: التاريخ: الموافق: المشفوعات: الموضوع:



جامعة الملك عبد الله

الخبرة بالحدث

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

(٣٩٥) الرّام

إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

(٣٩٦)

VISIONS 191

230

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات



جمعية البر

الخيرية بالحرث

إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الرقم (٣٩٥)

الرقم:
التاريخ:
الموفق:
المشروعات:
الموضوع:

يتمثل الهدف من هذه السياسة في ما يلي :

- حث الزملاء على الإبلاغ عن أي واقعة احتيال أو أمور غير أخلاقية على علم بها.
- تقديم وسيلة سرية للزملاء بغرض الإبلاغ عن أي واقعة احتيال أو أمور غير أخلاقية.
- حماية الأفراد المبلغين بحسن نية عن وقائع الاحتيال أو الأمور غير الأخلاقية.
- الارتقاء بمستوى التواصل والشفافية.

تعريف :

الاحتيال : هو تصرف أو ممارسة غير أخلاقية أو غير نظامية أو غير قانونية تتسم بعدم الأمانة وبالنية المبيتة لإخفاء حقيقة ما، سواء بالكلمات أو بالتصرف أو بالتزيف، ما من شأنه أن يسفر عن خسارة مالية أو غير مالية للمجموعة .

ويدخل في عداد ذلك الممارسات المحاسبية المغلوطة أو إعداد التقارير المالية المغلوطة بنية الاحتيال.

خط الإبلاغ عن المخالفات: يقصد به المسار الذي حدده الجمعية للإبلاغ عن المخالفات.

المخالفات: يقصد بها التصرفات أو الممارسات المقصودة أو غير المقصودة التي تناهى الأخلاق المستقيمة وتضر بالسمعة وتقترب إلى الإنفاق أو لا تتوافق مع معايير العمل المعتمدة لدى الجمعية أو السلوك المهني أو الاجتماعي السديد.

المبلغ: هو الشخص الذي يبلغ عن المخالفة داخل الجمعية، وكذلك في أوساط أصحاب الشأن والجهات التي تزاول الأعمال مع الجمعية.

ويدخل في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: المدربين والمدربات والمستشارين والمستشارات والمصلحين والمحكمين الأسرى والمقاتلين والموارد.

الإبلاغ: هو العملية المتتبعة في التبليغ عن المخالفة داخل الجمعية.



الرقم: التاريخ: الموافق: المشفوعات: الموضوع:

العدد ٣٥٦ | إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

التجهيزات العامة لبيان سياسة الإبلاغ عن المخالفات

أي موظف أو استشاري أو عضو بمجلس الإدارة علم أو يعلم بوقوع تصرفات أو أحداث أو سلوك أو ممارسات غير أخلاقية أو غير مستقيمة، وكذلك أي مخالفة لسياسات الجمعية وإجراءاتها وقواعدها وأنظمتها) ويشار إلى أي منها فيما يلي بلفظ "مخالفة" إنما يكون مسؤولاً بل وملزماً بالإبلاغ عن التصرف وفقاً لأحكام سياسة الجمعية .

في الحالات التي تتضمن إبلاغ الموظف مديره المباشر بتلك الأمور بصورة مباشرة، يجب على ذلك المدير حينها الإبلاغ عن الواقعية محل البالغ فوراً وبما يتفق وأحكام السياسة.

وينبغي للمدير المباشر أن لا يباشر التحقيق في الواقع على أي وجه بصورة مستقلة، إلا بما يتفق مع سياسات الجمعية والإجراءات المتبعة لديها.

- إجراءات الإبلاغ : يتم الإبلاغ عن الحالات المتعلقة بالسلوك الأخلاقي لمخالفات الواقعة من خلال المدير التنفيذي "الادارة المسئولة عن تلقي البلاغات" بالأمر كتابةً من خلال النموذج المعتمد.

- النطاق : تطبق هذه السياسة على جميع موظفي الجمعية الدائمين والمؤقتين والذين يعملون بعقود أو مستشارين أو أشخاص يتصرفون باسم أو نيابة عن الجمعية بصرف النظر عن منصبهم ويدون استثناء، ويمكن أيضاً لأي فرد من المستفدين أو الموردين أو المانحين أو أي أطراف أخرى التلقيه عن أي مخالفات أو مخاطر .

تهدف سياسة الإبلاغ عن المخالفات إلى تناول أوجه القلق والشواغل الرئيسية وتشمل (على سبيل المثال لا الحصر) ما يلي:

- ١- الممارسات غير السليمة أو الأمور المريبة في التقارير المالية.
 - ٢- السلوك الذي يمثل مخالفة أو خرق للأداب.
 - ٣- مخاطر الصحة والسلامة بما فيها المخاطر التي تهدد الجمهور
 - ٤- الأضرار التي تقع على البيئة.
 - ٥- الاستخدام غير المصرح به لأموال وسوء التصرف المالي.
 - ٦- أنشطة الاحتيال والفساد المحتملة.



الرقم: التاريخ: الموافق: المشفوعات: الموضوع:

الرقم (٣٩٥) ————— اشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

- ٧- عدم الافصاح عن حالات تعارض المصالح.
- ٨- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهات خارجية بغرض منح ميزة أو أفضليّة.
- ٩- انتهاك قواعد الأخلاقيات الخاصة بالجمعية.
- ١٠- أوجه القصور أو عدم الالتزام بانظمة الرقابة والسياسات الداخلية الخاصة بالجمعية.
- ١١- المعلومات المضللة أو البيانات الكاذبة المقدمة من أو إلى مدير أو مسؤول أو زميل بالجمعية.
- ١٢- فيما يتعلق بمسألة واردة في السجلات المالية أو التقارير أو تقارير التدقيق.
- ١٣- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- ١٤- سوء استخدام الصلاحيات والسلطة.

سياسة الإبلاغ عن المخالفات:

- الغرض: تعد هذه السياسة تأكيداً للالتزام الجمعية بأعلى معايير النزاهة المهنية والسلوك الأخلاقي والشفافية والتعامل العادل في مزاولة أعمالها.
 - تهدف هذه السياسة إلى تقديم وسيلة للتعامل مع الشواغل والمخاوف الحقيقة التي قد تؤخذ لدى المبلغين مع القيام في الوقت نفسه بتوفير الحماية الضرورية لهم من الأعمال الانتقامية والمضايقة وأو الإجراءات التأديبية.
 - تهدف سياسة الإبلاغ عن المخالفات هذه إلى تشجيع وتمكين الزملاء من الإعراب عن مخاوفهم وشواغلهم داخل الجمعية بدلاً من تجاهل المشكلة أو "الإبلاغ عن المخالفة" خارج الجمعية.
 - علاوة على ذلك يتمثل الغرض من هذه السياسة في توفير وسيلة يستطيع من خلالها الزملاء، على وجه الخصوص الإعراط عن مخاوفهم القانونية لدى إدارتهم المباشرة أو لدى أشخاص معينين ومحددين شريطة أن يتم التبليغ عن المخالفة بحسن نية، حيث يكون لديهم أسباب معقولة لتصديق ارتكاب أعمال احتيال وأو فساد داخل الجمعية.
 - تتوافق هذه السياسة وتتنامى مع القيم المؤسسية وقواعد السلوك الخاصة بالجمعية ومن ثم تهدف هذه العملية إلى التعامل مع الشفافية والمساءلة على المستوى التنظيمي والمسؤولية





جمعية البر

الخيرية بالحرث

إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الرقم (٣٩٥)

الرقم:
التاريخ: / / ١٤٢٠
الموفق: / / ٢٠
المنفوغات:
الموضوع:

الفردية عن طريق تشجيع الأفراد على الإبلاغ عن المخالفات في محل العمل بطريق مسؤولة وأخلاقية.

مسؤولية المبلغ عن المخالفات:

- يتمثل دور الشخص المبلغ في القيام بالإبلاغ مع تقديم معلومات موثوقة، ولا يتطلب أو يتوقع من هذا الشخص التصرف كمحقق أو باحث عن الجرائم ، كما أنه غير مطالب بتحديد الإجراء التصحيحي أو التقويمي المناسب.
- يجب ألا يتصرف المبلغون بإجراء أية أنشطة تحقيق، كما أنه لا يحق لهم المشاركة في أية أنشطة تحقيق بخلاف تلك المطلوبة .
- يجوز للمبلغين الإبلاغ عن مخاوفهم دون الإفصاح عن هويته غير أن الجمعية تشجع المبلغ وضع اسمه على المسألة المبلغ عنها حيثما أمكن.
- سوف تقوم الجمعية بحماية أي شخص يقوم بالإبلاغ عن المخالفات أو أي موظف يقوم بالإفصاح بنية حسنة ، ولن تقوم الجمعية بإنتهاء خدماته أو نقله إلى منصب أقل أو تهدده أو مضايقته أو الانتقام منه ، كما ستقوم الجمعية باتخاذ ما يلزم لحماية الشخص.
- إذا أبلغ الشخص عن وجه من أوجه القلق ولكن دون أن يتم تأكيده من خلال التحقيق بنية حسنة فلن يتم اتخاذ أي إجراء ضد هذا الشخص، وإذا استمرت المخاوف والشكوك لديه فيتحقق له تقديم بلاغ آخر بالمخالفة ومحاولة تأكيدها.
- إذا أبلغ الشخص بغرض التسلية أو ليكيد غيره أو لتحقيق مكاسب شخصية، يجوز اتخاذ إجراء تأدبي ضده .
- التأكد من أن البلاغ تم استلامه من قبل المعنيين بالتحقيق في المخالفة.

التزام الجمعية :

- يجب التعامل مع كل الشواغل والمخاوف سرًا مع بذل كل الجهود الممكنة لعدم الكشف عن هوية المبلغ في حالة رغبته في ذلك، غير أنه قد يتعين على الشخص المبلغ الحضور في الوقت المناسب كشاهد في هذه المسألة.



- المسائل والأمور التي يتم الإفصاح عنها في ظل هذه السياسة يجب التعامل معها بطريقة حساسة وسريعة في كل الأوقات.
 - التأكد من أن كافة العاملين والموظفين بالجمعية على دراية وافية بسياسة الإبلاغ عن

بروفوكول الإبلاغ

- يجب على المبلغ رفع كل المخاوف والمخالفات إلى مديره المباشر باستخدام النموذج المعتمد أو في صيغة كتابية أو بالبريد الإلكتروني، وإذا شعر بعدم الارتياح حيال رفع المسألة حسب التصور السابق فيمكنه رفع المسألة وحسب طبيعة الأمر المبلغ عنه إلى:
 ١. أعضاء الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة
 ٢. المدير التنفيذي
 ٣. الإدارة القانونية
 ٤. الإدارة المالية
 - كلما كان التبليغ عن المخالفة مبكراً كلما كان من الأسهل اتخاذ الإجراءات المناسبة.

التحقيقات

- يجب مراجعة كل المخالفات بواسطة مُنافي البلاغ الذي يتعين عليه إخطار الإدارة التنفيذية بالبلاغ والتوصيات.
 - تحدد الإدارة المعنية بالتحقيقات في الجمعية ما إذا كانت المخالفة يستلزم إجراء تحقيق أم لا بشكل نهائي، ويرفع ذلك القرار إلى المدير التنفيذي للجمعية في حال إذا كان ذلك القرار هو إجراء تحقيق.
 - عند تحديد ما إذا كان يتعين إجراء التحقيق أما لا في أحد المخالفات، ينبغي الأخذ في الاعتبار العوامل التالية:
 - من هو مرتكب المخالفة؟
 - ما مدى خطورة المخالفة؟





جمعية البر

الخيرية بالحرث

إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الرقم (٢٩٥)

الرقم:
التاريخ:
الموفق:
الشروعات:
الموضوع:

١٤ / / ٢٠

٢٠ / / ٢٠

- يجب إخطار المبلغ عنهم بالمخالفات المزعومة في بداية التحقيق الرسمي مع إتاحة الفرصة لهم لإبداء آرائهم ووجهات نظرهم خلال التحقيق.
- ما لم تكن هناك أسباب قهريّة تمنع القيام بذلك سيتاح للمبلغ عنهم فرصة الرد على النتائج الجوهرية الواردة في تقرير التحقيق، ولن يتم تأييد الادعاء بارتكاب فعل خاطئ ضد الشخص المبلغ عنه ما لم يكن هناك دليل وجيه يؤيد هذا الادعاء.
- قد توجد حالات تقتضي التحقيق الخارجي بمعرفة جهات حكومية مختصة ولكن يمكن الاطمئنان القائم على أنه ستبقى هوية المبلغ سرية وتوفير أقصى درجات الحماية له ولن يعلم أحد بشأن إجراء التحقيق في البلاغات أو أن المبلغ يشارك فيها إلا من تقتضي إجراءات التحقيق علمهم أو مشاركته، وذلك نظراً لطبيعة التحقيق أو إذا دعت الحاجة إلى ذلك بحكم القانون أو النظام وقد يكون من اللازم الإفصاح عن هوية المبلغ ومن الوارد حدوث ذلك على ذمة الإجراءات القانونية وبحكم القانون المعمول به وسيتم ذلك بالتنسيق مع المبلغ.

مسؤوليات المحققين:

- يجب على المحققين اتخاذ إجراءات تهدف إلى تقصي الحقائق والتحليل.
- يمكن الاستفادة من الموارد الفنية وغيرها من الموارد الأخرى حسب الضرورة لإتمام التحقيق.
- يجب أن يتمتع جميع المحققين باستقلالية وعدم التحيز سواء على أرض الواقع أو في نظر الآخرين.
- يلتزم المحققون بالعدالة والموضوعية والدقة واتباع السلوك الأخلاقي ومراعاة المعايير القانونية والمهنية.
- يلتزم المحققين بالانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار الاجراءات خلال 10 أيام عمل من تاريخ استلام البلاغ.

مسؤوليات المبلغ عنهم:

- يلتزم المبلغ عنهم بالتعاون مع المحققين خلال سير التحقيق، كما تقع على عاتقهم مسؤولية عدم التدخل في التحقيق.





جامعة الملك عبد الله

للسنة ٢٠١٧

الخيرية بالحرث

إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الرقم (٣٩٥)

الرقم:

التاريخ:

الموافق:

المشروعات:

الموضوع:

١٤٢٠ / / ١٤

٢٠١٧ / / ٢٠

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧

٢٠١٧



جنة حقوق

الخيرية بالحرث

إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الرقم (٣٩٥)

الرقم:
التاريخ:
الموافق:
المشفوعات:
الموضوع:

نموذج الإبلاغ عن المخالفات:

يرجى تقديم البيانات التالية لأي اشتباه جدي في سوء سلوك أو مخالفات أو أي خرق أو اشتباه بوجود خرق للقانون أو اللوائح والسياسات أو القرارات أو التعليمات التي قد تؤثر سلباً على الجمعية وتقديمها مباشرة إلى المدير التنفيذي.

*بيانات الشخص المبلغ :

الاسم:

رقم الهاتف:

البريد الإلكتروني:

*بيانات الشخص صاحب المخالفة :

الاسم :

الادارة :

وصف مختصر لسوء السلوك/ التصرف غير السليم وكيف أمكنك معرفته ؟

حدد ما هو الانتهاك ومن هو مرتكبه ومتى وأين وكيف تم ارتكابه ،إذا كان هناك أكثر من ادعاء قم بتزويدهم الادعاءات.

*ما هو سوء السلوك غير السليم الذي حدث؟

*من قام بهذا السلوك ؟

*متى حدث ومتى لاحظته؟





جمعية البر

الخيرية بالحرث

بإشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الرقم (٣٩٥)

الرقم:
١٤ / /
التاريخ:
٢٠ / /
الموافق:
الشروعات:
الموضوع:

*أين حدث؟

*هل لديك أي أدلة يمكن أن تقدمها لنا؟

*هل هناك أي أطراف أخرى متورطة في الحدث المذكور أعلاه؟

*هل لديك أي ملاحظات أخرى؟

/ / التاريخ:

الاسم:

التوقيع:

المملكة العربية السعودية

البرلمان العربي
الشورى العربي

برلمان

١٤

الرقم:
التاريخ:
الموافق:
المشروعات:
الموضوع:

إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الرقم (٣٩٥)

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٢	سياسة الإبلاغ عن المخالفات
٢	تعريف
٥	سياسة الإبلاغ عن المخالفات
٥	مسؤولية المبلغ عن المخالفات
٦	التزام الجمعية
٧	بروتوكول الإبلاغ
٧	التحقيقات
٨	مسؤوليات المحققين
٩	مسؤوليات المبلغ عنهم
٩	نتائج التحقيق
٩	إعداد التقارير
٩	السجلات
١٠	نموذج الإبلاغ عن المخالفات

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبيين الذين يعملون تحت إدارة واسراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوفيق عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية وعلى الإدارة التنفيذية تزويذ جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

